

## شرح بداية المجتهد }782} سماحة الشيخ العلامة محمد بن

### حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

فاما الركن الاول الذي هو الزمان. فانه ينقسم الى قسمين. احدهما زمان الوجوب وهو شهر رمضان شهر رمضان كما قلنا زمان واجب ولا يجوز ان يصوم فيه غيره لان الشهر ظرف لهذه - [00:00:02](#)

العبادة وهو ظرف مضيق. وانت تعلمون يعني هناك ظرف وهناك مظروف. والظرف احيانا يكون مضيق بحيث لا يسع الا المغورو. واحيانا يكون موسعا في اوقات الصلوات وكذلك ايضا وقت الحج بالنسبة لمن يرى انه ليس على الفور. اما الذين يرون انه على الفور فلا يكون وقته موسعا - [00:00:22](#)

اذا هذا الشهر هو ظرف. بمعنى مكان محدد له بداية وله نهاية. يصوم المسلم هذه المدة لا يجوز ان يدخل معه فيه غيره حتى وان كان هذا الذي تريد ان تدخله واجبا لا - [00:00:52](#)

لان الظرف هنا لا يتسع للغير. لكن اوقات الصلوات ظروف موسعة تؤدي فيها الفريضة. ايضا ان تتطوع فيها. قال والآخر زمان الامساك عن المفطرات وهو ايام هذا الشهر دون الليالي - [00:01:12](#)

لا شك ان الصيام انما هو في النهار. اما الليالي فلا يصوم فيها لكن ينبغي للمسلم ايضا ان يصون نفسه وان يحفظ لسانه وان يتتجنب كل الامور التي ايضا تكون سببا في انتهائه وستأتي - [00:01:32](#)

هذه تبين ايضا مثل ذلك قال ويتعلق بكل واحد من هذين الزمانين مسائل مسائل قواعد قواعد. ويتعلق بكل واحد من هذين الزمانين مسائل قواعد السلف فيها. فلنبدأ بما جاء المؤلف كما ترون يؤسس كتابه - [00:01:52](#)

على مسائل كبرى بعض العلماء اطلق على هذا الكتاب بأنه قواعد فقهية لماذا؟ لأن القاعدة الفقهية حكم كليا ينطبق على جزئياته او معظمها لتعرف احكامها منه. هذه هي القاعدة حكم كلي - [00:02:16](#)

ينطبق على جزئيات او على معظمها لأن القاعدة قبلها تنطبق لأنها كثيرة من القواعد لها استثناءات ولا تعتبر المسائل الشاذة لكن القواعد لها استثناء. وقليل من القواعد لا يرد عليها الاستثناء. هذا الكتاب لماذا - [00:02:36](#)

سمى عند البعض كتاب قواعد لانه يعني بامهات المسائل. ولذلك ترى انه يذكر المسائل الكبرى ويعرض عن الفروع لكن لو اخذت هذه المسائل وفرعت عليها لوجدت ان كل مسألة يندرج تحتها عدد من ماذ؟ من - [00:02:56](#)

المسائل ولذلك بعضهم يطلق على القاعدة على المسألة بانها مرادفة للقاعدة. يعني القاعدة هي الحكم الكلي يقول ايضا يرافقها المسألة والضابط. والضابط ايضا يعني القاعدة كانت عند السابقين لا يفرقون فيها بين القاعدة - [00:03:16](#)

مصطلحنا الحاضر وبين الظاهر. لكن بعد ان تطور علم القواعد واتسع وبلغ غاية مجده ووصل الى الذروة في الازدهار وفي الكمال اخذ العلماء يغوصون في اعمقهم ويعنون به ويبينون ذلك فاستطاعوا ان - [00:03:36](#)

يتوصل بعد دراسة وتحقيق الى وجود فارق بين القواعد. فمن القواعد ما تجد ان احكامه منتشرة في جميع الابواب. وبعضها تجد احكامه في باب واحد. ففرقوا بينهما فقالوا هي التي تنتفع احكامها في ابواب متعددة. والضابط هو الذي تأتي مسائله في - [00:03:56](#)

باب واحد اذا هذا الكتاب الذي معنا من ميزته وربما لا يدركه ايضا كثير من ان هذا الكتاب يعطيك خلاصة للفقه الاسلامي. يعطيك

اسس لو ظبطتها وتمرس فيها اولى عليك بعد ذلك ان تخرج عليه بقية المسائل. قال فلنبدأ بما يتعلق من ذلك بزمان الوجوب -

00:04:26

واول ذلك في تحديد طرفي هذا الزمان ثانياً في معرفة الطريق التي فيها. يعني قبل ان انسى ايها الاخوة سنعود مرة اخرى الى ترتيب دروسنا ان شاء الله في يومي الثلاثاء والاربعاء - 00:04:56

الاسبوع القادم. قال وثانياً في معرفة الطريق التي بها يتوصل الى معرفة العلامة المحدودة في حق شخص شخص واخت وافق واخت قال فاما طرفا هذا الزمان لماذا العبارة عدت؟ عليك القراءة وثانياً في معرفة الطريق التي بها يتوصل الى معرفة العلامة المحدودة - 00:05:09

في حق شخص شخص وافت خفت. نعم. فاما طرفا هذا الزمان ان العلماء اجمعوا على ان الشهر العربي يكون تسع وعشرين ويكون ثلاثة. هذا جاء منصوصا عليه في احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى فروا البيل. ولا تقطروا حتى - 00:05:39

فان غم عليكم وفي بعض الروايات فان ربي عليكم وربى يعني اخفى او اختفى. فان غم عليكم فاقدرتون وفي بعضها فاكملوا عدة شعبان ثلاثة. وفي بعض الروايات ثلاثة يوما وسيأتي الخلاف خلاف الفقهاء في كلمة فاقدروا له. ما المراد فاقدروا له - 00:06:06 هل معنا فقدونا ويفقدونا شعبان ثلاثة يوما او القصد ضيقوا شعبان؟ فاجعلوه تسعه وعشرين يوما هذا سبب علىه المؤلف اتركه لمكانه. اذا الشهر تسع وعشرون وانتم ترون قد يتم الشهر. فيكون ثلاثة يوما لكن غالب الاشهر انما هي تسعه - 00:06:34 وعشرون يوما لكن احيانا يغدو اخر يوم في شهر شعبان بمعنى انه يكون في السماء قطر او سحاب هذا سيأتي الكلام فيه وهو الذي يعرف بصيام يوم الشك. سندج ان العلماء انقسموا فيه الى ثلاثة اقسام. الجمهور - 00:06:54

والحنابلة معهم في رواية ولهم روایتان اخريات خالفوا فيها الجمهور ووافقوهم بعض العلماء في كل ايضا رواية من هذه الروايات. قال فان العلماء اجمعوا على ان الشهر العربي تكون تسع وعشرين ويكون ثلاثة. وعلى ان الاعتبار في تحديد شهر رمضان انما هو الرؤية. ما في شك ان - 00:07:16

ما هي الرؤية وهذا ما يعرف باحساس اي يحس ذلك ان يرى. ولذلك ترون بحمد الله لا يزال المسلمون يؤمنون بهذا الامر ويستعدون لدخول شهر رمضان وكذلك الحجة وغيرها من الاشهر. حتى يتتأكدوا. وهذا امر يعني هذا امر - 00:07:45

بحمد الله. اذا رؤية الهلال مطلوبة. اذا ما قرب الشهر يستعد لذلك. اذا رؤيا الامر لكن قد يراه فرد واحد ولا يراه الناس ايضا اذا رأه فرد واحد هل يدخل الشهر في خلاف؟ بعض العلماء يكتفي برؤية شخص واحد وبعضهم يقول لا - 00:08:05

ما لم يصب الناس برؤية هذا الشخص فهل يلزمه يجب عليه ان يصوم؟ نعم من العلماء من اوجب ذلك. او ان الامر تعلق بامام المسلمين كما جاء في الحديث الصوم كما يصوم الناس او الصوم حين يصوم الناس - 00:08:30

الفطر حين يفطر الناس وفي رواية صوموا كما يصوم الناس وافطروا كما يفطر الناس وضحوا كما يضحى الناس هذا كله سيأتي الكلام عنه ان شاء الله. لا شك ان الافتیات على الامام والخروج عليه هذا امر منكر ومحذر عنه - 00:08:50

حتى في العبادات. ولذلك ينص العلماء على ان الانسان في هذه الحالة فيما لورأى الشهر يصوم ولا يعين ذلك حتى لا يدري الخلاف للعلامة الاسلامية مجتمعة وحتى لا يوجد سلم ولو يسير في صف الامة الاسلامية - 00:09:10

فما بالكم ايها الاخوة باحوال المسلمين في زمننا هذا؟ وقد دب اليها البعض وتمكن منها الفرقة وابتعدت كثير من المسلمين في كثير من البلاد الاسلامية عن تحكيم شريعة الله ورجعوا الى قوانين واصبحت الخلافة - 00:09:30

القائمة بينهم لو عادوا الى كتاب الله عز وجل والى سنة رسوله صلى الله عليه وسلم فتمسكوا بهما كما ارشد الى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم تركت فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا بعد ابدا كتاب الله - 00:09:50

وهو سنته لعاد للمسلمين مجدهم وعزتهم ومكانتهم وسيطرب لهم كما كانوا سادة العالم وساستها. نعم. ولا شك ان المثال المثال وان المثال في ذلك موجود. فنحن نرى البلاد التي طبقت شريعة الله ماذا كانت النتيجة؟ حل فيها الامن والاستقرار والرخاء اذا هذه علامة

تقتدي من المسلمين جميعاً أن يعودوا إلى الله أن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم. قال وعلى أن الاعتبار في تحديد شهر في رمضان إنما هو الرؤية لقوله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته امرأها الراخوة كما ترون - 00:10:40

هذا أمر من الرسول يقتضي من المؤمنين أن يتذروا رؤية شهر رمضان. وكذلك أيضاً يتذروا خروج شهر قبل رمضان لكن قد يسأل سائل فيقول لماذا أجمع العلماء على أن شهر رمضان لا يخرج إلا بشهادة اثنين - 00:11:00

واختلفوا في دخوله فبعضهم يرى الافتتاح واحد فرق بينهما لأن دخول شهر رمضان عبادة كل نفس تهuko اليه وهكذا كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. كانوا إذا انتهوا رمضان سألا الله سبحانه وتعالى - 00:11:20

ان يوفهم فيدرك رمضان المستقبل. وإذا كانوا فيه سألا الله تعالى ان يتممه عليهم اذا لا شك ان الدخول في العبادة كل مسلم تستيقن نفسه نفسه إليها لكن الخروج من - 00:11:44

صيام ينبغي أن يتذروا في ذلك وإن يدقق في أكثر لانه لو صاموا قبل ذلك بيوم لمضر هو يلغى أن يتتساهم في الشهر فيصام تسع وعشرون ثم يتبيّن خلاف ذلك لا. نعم ان كان ذلك عن اجتهاد بمعنى انه - 00:12:04

لم يرى الهلال فلم يصل المسلمون إلا في اليوم التالي ثم خرج الشهر قبل ايظا يوم ليلة وعشرين هنا يحتاج المسلمين إلى ان يقضوا يوماً واحداً؟ قال وعمي بالرؤية أول - 00:12:24

ظهور القمر بعد السؤال بعد الزوال بعد الزوال. وعلى بالرؤية أول ظهور القمر بعد الزوال قال واختلفوا في الحكم اذا غم الشهر ولم لم تتمكن الرؤيا. يعني إذا كان في السماء سحاب أو قدر - 00:12:44

لا يستطيع الناس أن يروا ماذا القمر؟ في هذه الحالة هل يصوم يوم الثلاثاء؟ أو لا يصاف قال واختلفوا في الحكم اذا ام الشهر لم تتمكن الرؤية وفي وقت الرؤية المعتبر - 00:13:08

قال فاما اختلافهم اذا رم الهلال اقرأ العبارة مرة أخرى. قال واختلفوا في الحكم اذا غم الشهر ولم لم تتمكن الرؤية المعتبر قال فاما اختلافهم غير صحيح يبدو ان في اي وقت - 00:13:27

في اي وقت يعني اقرأ العبارة مرة أخرى حتى واختلفوا في الحكم اذا هم الشهر ولم تتكلوا رؤيته وفي وقت الرؤية المعتبر قال فاما اختلافهم اذا ام الهلال. فإن الجمهور يرون ان الحكم في ذلك - 00:13:48

تكميل العدة الثلاثاء. العلماء كما اشرت قبل قليل قسموا في هذه المسألة إلى اقسام ثلاثة. بعض بعضهم يرى ان صيام هذا اليوم التي حجب فيه القمر فلم يرى الناس ذلك اللي هو يعرف بيوم الثلاثاء - 00:14:08

صيامه وهذا ايضاً روایة للحنابلة ونقل عن بعض الصحابة كعبد الله ابن عمر. ومن العلماء من يرى لكنه في هذه الحالة اي الذين قالوا بوجوب الصيام قالوا فان كان من رمضان - 00:14:28

قال صح صيامه وإن لم يكن من رمضان فلا شيء في ذلك وهناك هذارأي للحنان روایة للحنابلة كما قلنا لهم روایة أخرى يقولون الناس تبع الأيمان. فإن صام هذا اليوم صام الناس معه. وإن لم يصم الإمام فلا ينبغي للناس أن يصوموه. إذا - 00:14:48

كما جاء في الحديث الذي أورده قبل قليل. نعم. القول الثالث هو الرأي المشهور وهو الذي ذكره المؤلف وهو رأي الأئمة أبو حنيفة ومالك والشافعي. وهي روایة للإمام أحمد ان يوم الشك لا يصوم. وقد ورد في المسألة - 00:15:14

عدة أدلة ومن ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يوم السبت. هذا حديث متافق عليه وجاء في حديث اخر صحيح ليس في الصحيحين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام اليوم الذي - 00:15:34

فيه فقد عصى ابا القاسم. اذا هذا فيه نهي عن نهي عن صيام يوم ماذا؟ يوم الشهر واصل الخلاف يدور حول ما جاء في الحديث فاقدوا له. فإن غم عليكم فاقدروا له. اختلافوا في تفسيرها - 00:15:54

هذه العبارة فالحنابلة في روایتهم الأخرى التي قالوا انه يصوم الشك ويعتبر الاول من رمضان وجهتهم في ذلك ان عبد الله ابن عمر وهو راوي الحديث كان يرى هذا الرأي - 00:16:14

وفسروا فاقدروا له اي ضيقوا له العدد. فاقدروا له اي ضيقوا له العدد. ما معنى تضييق العدد؟ اي اجعل شعبان تسعة وعشرين يوما.

فاما ضيق العدد واصبح شعبان تسعة وعشرين يوما اذا يصام - 00:16:34

هذا اليوم الذي فيه غيم او خطر. جمهور العلماء قالوا لا معنى فاقدروا له اي فاكملوا عدة شعبان ثلاثين يوما. قالوا وهذا مجمل. جاء

تفسيره في الروايات الأخرى. وهي ايضا في - 00:16:54

بداية فان غم عليكم فاكملوا شعبان ثلاثين. وفي رواية ليس في الصحيحين فاكملوا شعبان ثلاثين يوما. قالوا هذا نص فسر الاجمال

التي في الرواية الأخرى. قال واختلفوا في الحكم اذا - 00:17:14

الشهر ولم تذكر الرؤبة في وقت الرؤبة المعتبر اما اختلافهم اذا غم الهلال ان الجمهور يرون ان الحكم في ذلك ان تكمل العدة ثلاثين.

فان كان لlama هلال اول الشهر عد الشهر - 00:17:34

الذى قبله ثلاثين يوما وكان اول رمضان الحادى والثلاثين وان كان الذى همة هلال اخر الشهر صام الناس ثلاثين يوما قال وذهب ابن

عمر الى انه ان كان المغمى عليه هلال اول يعني المغمى عليه يعني المغطى قال وذهب - 00:17:52

ابن عمر الى انه ان كان المغمى عليه هلال اول الشهر اليوم الثاني وهو الذي يعرف بيوم الشك تكلمنا فيما مضى عن يوم السبت ورأينا

الاختلاف فيه وان من العلماء من قال بصيام مطلقا فان كان من رمضان - 00:18:16

يكون قد صام والا ومنهم من قال يربط صيامه بصيام الناس ويستدل بحديث الصوم يوم تصومون والفتر يوم تفطرون والاضحى

يوم تضحون. ومنهم من قال ان يوم السبت لا يصام وقد - 00:18:36

ورد احاديث كثيرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم الشك ومنها احاديث

متفق عليها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى صيام يوم - 00:18:56

قال وروي عن بعض السلف انه اذا اغمى الهلال رجع الى الحساب بمسير القمر والشمس اه تعلمون ان القمر ايضا هو خلق من

مخلوقات الله والله سبحانه وتعالى خلق النجوم وجعلها زينة للسماء ووجوها للشياطين وعلامات التدل بها. وكل ذلك - 00:19:13

ذكر في كتاب الله عز وجل وفي سنة رسوله صلى الله عليه وسلم كذلك ايضا الله سبحانه وتعالى خلق القمر وجعل له منازل وفي

ذلك حكمة باللغة ولنعلم عدد السنين والحساب. كما قال سبحانه وتعالى هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا - 00:19:38

وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب. ما خلق الله ذلك الا بالحق قال وهو مذهب وهو مذهب مطرف ابن الشخير وهو من كبار

التابعين وحكى ابن سريج عن الشافعي نحن لدينا نص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سوء رؤيته وافطر رؤيته -

00:20:05

وفي رواية عليكم الروايات متعددة فاكملوا شعبان ثلاثين. وفي بعض الروايات ثلاثين يوما وفي احاديث اخرى صوموا رؤيته وافصل

روايته فان غم عليكم فاحضروا له. ورأيتم اختلاف العلماء في معنى - 00:20:30

اتموا شعبان ثلاثين او ضيقوا العدد له. فيكون تسعا وعشرين كما هو توجيه الامام احمد في رواية ويكون يوم السبت يصام هذا كله

انتم تكلمنا عنه وبيننا عن الشافعي انه قال - 00:20:50

من كان مذهبه الاستدلال بالنجوم ومنازل القمر ثم تبين له من جهة الاستدلال ان الهلال مرئي وقد غم فان له ان يعقد الصيام ويجزيه

قال وسبب اختلافهم الاجمال الذي في قوله صلى الله عليه وسلم - 00:21:09

قوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فاقدروا له. ما هذا التقدير؟ هل وقفت الصغير بمعنى ان نضيق؟ اي نجعل عدة شعبان

تسعة وعشرين يوما احنا نجد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ارشدنا الى ان الشهوة قد يكون فلا الله الا الله. وقد يكون -

00:21:29

وعشرين يوما. ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه انا امة امية لا نأخذ ولا وفي رواية لا نحسب ولا

نكتب الشهر هكذا وهكذا ثم اشار بيديه ثلاث مرات وفي - 00:21:52

خلف الابهام اي تسع وعشرين. ثم قال وهكذا وهكذا فذكرها ثلاث مرات كاملة ذلك على ان الشهر قد يكون تسعا وعشرين وربما

يمر التماثيل. وغالب الآثار التي جاءت عن الصحابة رضي الله عنهم - 00:22:12

من ذكرها انهم كانوا يصومون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. وان اكثر الاشهر التي صاموها تسعا تسعة يوما وهذا هو الذي نراه الان يعني غالب الاشهر انما هي تكون تسعة وعشرين يوما فلما تكمل ثلاثين يوما - 00:22:31

لكن من الاشهر ما يصل الى ثلاثين وهذا الحديث ان امة يشهد له قول الله سبحانه وتعالى هو الذي بعث في الاميين رسولا منهم يتلو عليهم اياتي ويعلمهم الكتاب والحكمة. وان كانوا من قبل لا في ضلال مبين. لكنه ما يقدر ذلك في اول الامر. تعرفون - 00:22:51  
مواقفهم لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن الباطل مهما كان ومهما طالت ايامه فان الباطل له ثم يضمحل وقل جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهورا - 00:23:14

قال فذهب الجمهور الى ان تأويله اكملوا العدة ثلاثة وعشرين وهذا هو مذهب جماهير العلماء ومنهم الائمة الثلاثة وقد سبق ذلك. نعم. ومنهم من رأى ان معنى التقدير له هو اعده بالحساب - 00:23:32

ومنهم من رأى ان معنى ذلك يصبح المرء صائم وهو مذهب ابن عمر كما ذكرنا وفيه بعد في اللفظ قال وانما صار الجمهور الى هذا التأويل في حديث ابن عباس رضي الله عنهما الثابت - 00:23:48

انه قال صلى الله عليه وسلم هو الذي جعل بعض هذا التفسير فاقدرنا اي ضيقوا له العدد اي اجعلوه تسعة عشرين انه جاء في بعض الاحاديث لا يفسر ذلك صوموا لرؤيته وافقوا فان امي عليكم فاكملوا عدة - 00:24:05

وفي احاديث ثلاثة يوما. قالوا فهذا فسر الاجمال الذي ورد في رواية انه قال صلى الله عليه وسلم فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثة. والقصد يعني حال بيته يعني بيته وبين - 00:24:25

رؤيته سحاب او قطر. يعني يوجد ضباب لا يستطيع الانسان ان يرى قمره. او وجد سحب النظرة فيما لا يستطيع ان فما يفعل المسلم في هذه الحالة؟ هل يتم شعبان ثلاثة يوما؟ فما هو رأي الاكثر؟ او انه يأخذ بالاحور؟ فيجعل شهر - 00:24:45  
تسعة وعشرين يوما ويصوم اليوم الذي يليه وهذا الذي يصاب بنظر فيه. فان كان من رمضان فلعماته والا فلا شيء في ذلك ومنهم كما قلنا منهم قال ان صام الناس صام - 00:25:05

قامه الانسان الا فلا بحديث الصوم يوم تصومون. والفتر يوم تفطرن والاضحى يوم تضحون. ويقصد بهذا الحديث ان يكون المسلم مع الجماعة فدا الله مع الجماعة حتى العلماء الذين يعقلون لو ان انسانا رأى شهر رمضان وحده - 00:25:23  
ولم يصل الله بصيام فانه يصوم ولا يظهر مخالفة للامر لكن في ذلك احتياث على الامام وهذا امر منهي عنه. نعم قال وذلك مجمل وهذا مفسر - 00:25:43

ووجب ان يحمل المجمل على المفسر ايها الاخوة مثل هذه القضايا موضع الى نقاش وتفرق كلمة ولا سيما بعض البلاد التي يعني لا تدين بالاسلام ويوجد بين افرادها عدد من المسلمين. فاذا لا ينبغي ان تظهر مثل هذه - 00:26:01  
حتى لا تستغل ويقال ان المسلمين مختلفين. وان فقه منا ما هو اجزاء متشتته وانه لا توجد اصول وقواعد قد تمسك بها كما هو تعليم يقول بان الشريعة الاسلامية انما هي خلت من النظريات وانما هي بزيارات - 00:26:21

متشتته منتشرة لا تستطيع ان تمسك لها بطرف لكن هذا كله غير صحيح فان العلماء قد وضعوا لها قواعد تمسك باطرافها وكلها تنظيمها في سلك واحد. وهذا معروف في القواعد الفقهية - 00:26:41

علمنا الفقه الاسلامي مليء بالنظريات نعم قال فوجب ان يحمل المجمل على المفسر وهي طريقة لا خلاف فيها بين الاصوليين فانهم ليس عندهم بين المجمل والمفسر تعارض اصلا مذهب الجمهور في هذا لائح والله اعلم - 00:26:57  
قال رحمة الله واما اختلافه في اعتبار وقت الرؤية فانهم اتفقوا على انه اذا رؤي من العشي ان الشهر من اليوم الثاني. يعني لو قدر انه رؤيا مثلا هذه الليلة دخول شهر - 00:27:18

فان الشهر الذي يصبح شهرا. وهذا حقيقة ليس خاصا في رمضان بل في عامه الاشهر قال واختلفوا اذا رؤي في سائر اوقات النهار يعني قد يرى في سائر قد يكون الجو صافيا جدا ويحب الله سبحانه وتعالى بعض - 00:27:34

فانه كما هو معروف واقعاً ومشاهدة وجد من الناس من يرى النجوم في النهار. وهذا يعني في زمننا وقبله يعني الله سبحانه وتعالى قد يهرب بعض الناس قوة في الابصار وحدة فيستطيع - [00:27:54](#)

من يرى ايضاً ذلك في النهار. اذا هذا لو حصل في النهار. هل يعتبر رؤيا القمر على انه اهل؟ هل يعتبر ذلك للاليوم السابق او لللاحق وهل هناك فرق بين ان يرى قبل الزواج او ان يرى بعده؟ هذا ما سيدركه المؤلف. جمهور العلماء يرون انه لو - [00:28:14](#)

فانه يكون للاليوم اللاحق لا للسابق وهذا هو رأي جماهير العلماء وذهب فريق اخر الى انه ان روي قبل الزوال كان للاليوم السابع. فان لم يكونوا صاموا امسكوا ثم ذلك اليوم الذي فاتهم بعده. وان كان بعد الزوال فهو للاليوم الذي اي اللاحق. وسيذكر المؤلف اصحاب هذا - [00:28:38](#)

قولوا اصحاب قال واختلفوا اذا رؤي في سائر اوقات النهار اعني اول ما رؤي فمذهب الجمهور ان القمر في اول وقت الرؤيا من النهار انه لحظة لحظة اقرأ مذهب الجمهور ان القمر في اول وقت في وقت الرؤيا من النهار - [00:29:06](#)

انه للاليوم المستقبل حكم رؤيته بالعشري وبهذا القول قال اريدك تعيد القراءة يقول لي في خطأ. نعم قال فمذهب الجمهور. نعم ان القمر في اول وقت الرؤيا من النهار انه للاليوم المستقبلي هنا ليست في اول يبدو في اي يعني يبدو ان هذه - [00:29:27](#)

الكلمة تحرير فمذهب الجمهور اقرأ. فمذهب الجمهور ان القمر في اي وقت رؤيا من النهار انه للاليوم المستقبل يعني انت عدلت في [نعم لانه حقيقة هذا لا يمكن ان يقال في اوله وانما يبدو انها اي - 00:29:50](#)

حصل تحريف فيها يعني الخط الذي تحت الياء جعل الواو والياء ربما كتبت على شكل قريب من اللام فجعلت اول فهو لا يصح الا ان يكون في اول واخر وهذا فيه زيادة العبارة لكن الاولى انه في اي وقت وبذلك تستقيم - [00:30:07](#)

FMذهب الجمهور ان القمر في اي وقت رؤيا من النهار انه للاليوم المستقبل حكم رؤيته بالعشري. يعني الجمهور يرون ان اليوم الذي مضى قد مضى فان روي في هذا اليوم - [00:30:28](#)

فهو لما سيأتي وبهذا القول قال مالك والشافعي وابو حنيفة. واحمد ايضاً وجمهور اصحابهم قال ابو يوسف من اصحاب ابي حنيفة والثوري وابن وابن حبيب من اصحاب مالك. اذا هناك ايضاً رأي الجمهور عرفناه وفيه الائمة - [00:30:44](#)

لكن نجد ان ابا يوسف خالف ايمانه ومعه ايضاً الامام الثوري وهو من الفقهاء المشهورين. ومعهم ايضاً ابن في ليلة وهو من التابعين. ومعهم ايضاً ابن حبيب من المالكي. اذا المؤلف ذكر الذين قالوا بذلك ولم يسقط الا بليلة - [00:31:07](#)

وابن حبيب من اصحاب مالك اذا رؤي الهلال قبل الزوال فهو لليلة الماضية واد رؤي بعد الزوال فهو لليلة قال وسبب اختلافهم ترك اعتبار التجربة فيما سببها التجربة والرجوع يعتمد بالتجربة في هذه - [00:31:27](#)

او اننا نقف عند لا شك ان ما ورد فيه نص هذا نرجع فيه الى التجربة. لكن هذه التجربة او العادة اليها في امور تتعلق بماذا باحكام الحيض؟ احكام ايضاً نفس هذه هي التي العادق لها تأتي. ولذلك - [00:31:49](#)

فوضع العلماء القاعدة المعروفة القاعدة الفقهية احدى القواعد الخمسة محكمة وايضاً استدلوا لها باثر عبدالله بن مسعود ما رأه المسلمين حسن فهو عند الله حسن. وما رأوه سينا فهو عند الله سيني. كذلك - [00:32:09](#)

تحكم فيما يتعلق ببعض المعاملات فيما لم يرد فيه نص او فيما لم يتعارض مع نصره خاصة في الصناعات فهناك كثير من الصناعات انما تزكيت بالعادة. فهناك من يخيط الثياب وهناك الغسال وهناك الحداد وهناك النجار وهناك صاحب المصنوع - [00:32:27](#)

وهناك مواصفات معروفة. اذا هناك ذلك ايضاً في بعض التعامل تعتبر العادة. لكن في الاحكام الشرعية لا تدخل فيها العادة قال وسبب اختلافهم ترك اعتبار التجربة فيما سببها التجربة والرجوع الى الاخبار في ذلك - [00:32:47](#)

وليس في ذلك اثر عن النبي صلى الله عليه وسلم يرجع اليه لكن روي عن عمر رضي الله عنه اثران احدهما قال عليكم بسننتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي عضواً عليها بالنوايا - [00:33:09](#)

قال عليه الصلاة والسلام يقتد بالهين من بعد ابي بكر وعمر. وهذا عمر رضي الله عنه فهو له اثران في هذه المسألة نحن نأخذ بما جاء عن عمر رضي الله عنه فيما صح. وقد ورد عنه اثران الاول صحيح والثاني فيه كلام الله وانقطاع - [00:33:27](#)

اذا ما روي عن الصحابة في ذلك فانه يوقف عنده قال لكن لكن روي عن عمر رضي الله عنه اثرا احدهما عام والآخر مفسر اذا  
الاغاني ورد عن عمر رضي الله عنه كما يقول المؤلف احدهما عام يعني مطلقا والاخر المفسر - 00:33:47

اي مؤيد للاول؟ فبایهمَا نَأْخُذ؟ هَل نَأْخُذ بِالْمُفْسِرِ فَنَذْهَبُ قَوْمٌ إِلَى الْعَامِ وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى الْمُفْسِرِ وَامَّا الْعَامُ فَمَا رَوَاهُ  
الاعمش عن ابي وائل شقيق بن سلمة قال هذا اثر ما رواه البيهقي في سننه الكبرى وغيرها - 00:34:12

هو اثر صحيح. نعم. قال اثنا كتاب عمر ونحن بخانقين ونحن بخانقين. ما هي خانقين؟ هذه بلدة من بلاد العراق قرية من بغداد. اذا  
عمر رضي الله عنه كما يقول - 00:34:34

شقيق وصل اليه خطاب عمر اي كتاب عمر رضي الله عنه وهم يقيمون بخانقين مدينة بلدة قرية من من مدينة بغداد التي تعرفونها  
والتي صارت بعد ذلك هي عاصمة الخلافة العباسية واشتهرت بالعلم وازدهرت - 00:34:51

ذلك الوقت نعم اثنا كتاب عمر ونحن بخانقين ان الاهلة بعضها اكبر من بعض. الهلال يبدو صغيرا ثم يكبر وهكذا نعم. واذا رأيتم الهلال  
نهارا فلا تفطروا حتى يشهد رجال انها رأيوا اذا رأيتم الهلال نهارا. اذا رأيتم الهلال اول النهار - 00:35:11

انظر هذا نفس الرواية اللي جاء بها المؤلف جاءت في رواية اخرى وفي نفس البيهقي بدل اذا رأيتموه نهارا فيها زيادة اذا رأيتموه  
اول النهار. بدل نهارهم قيدت باول النهار - 00:35:37

قال واما الخاص فما روي فيما روى الثوري عنه انه بلغ عمر ابن الخطاب ان قوما ان قوما رأوا الهلال بعد الزوال فاختلطوا  
كتب اليهم يلومهم وقال - 00:35:55

اذا رأيتم الهلال نهارا قبل الزوال فافطروا اذا رأيتموه بعد الزوال فلا تفطروا قال القاضي الذي يقتضي القياس ان الاول كما قلنا  
صحيح وهو حجة للجمهور والثاني ضعيف. نعم لا شك ان الراجح في ذلك هو مذهب جماهير العلماء وانه لا يختلف في اول النهار  
واخره وانما يكون لليوم الذي يليه. نعم - 00:36:14

قال القاضي القاضي يتكرر في هذا الكتاب ويقصد به المؤلف نفسه. يعني هو يلقب نفسه بالقاضي الذي يقتضي القياس والتجربة ان  
القمر لا يرى والشمس بعده لم تغرب الا وهو بعيد منها - 00:36:41

لانه حينئذ يكون اكبر من قوس الرؤية. المعلق كما من العلماء السابقين الذين ايضا لهم دراسة في هذا المجال. وانت تعلمون من علماء  
الشريعة منعني بهذا الامر. فمنهم ايضا من درس الى جانب العلوم الاسلامية ايضا علم الطب. ومنهم من درس علم الفلك -  
00:36:59

ثم درس علم الحساب وغير ذلك من العلوم. نعم وتدركون ذلك جليا عندما تقرأون الكتب ابن القيم رحمه الله قال وان كان يختلف في  
الكبير والصغر فبعيد والله اعلم ان يبلغ من الكبر ان يرى ان يرى الشمس ان يرى ان يرى الشمس - 00:37:19

بعد يرى والشمس بعد لم تغرب ولكن المعتمد في ذلك التجربة كما قلنا ولا فرق في ذلك قبل الزوال ولا بعده انما المعتبر في ذلك مغيب  
الشمس او مغيتها قال واما اختلافهم في حصول العلم بالرؤيا - 00:37:40

فان لهم طريقين الله سبحانه وتعالى قد يسر على هذه الامة وقال سبحانه وما جعل عليكم في الدين منها. ان المسلمين فاتهم اليوم  
فلم يصوموا الا ثمانية وعشرين فان لم يحصل بذلك اليوم. ولا اثم عليهم فداء كالحالف بالنسبة - 00:38:01

لا شيء عليهم في ذلك وكذلك ايضا الحامل والمريض اذا خافت على نفسها فانهما افطران وتقضيان ولا شيء عليهم اذا خافت على  
ولد خلاف بين العلماء. فيه من يرى انهما يقضيان وعليهما ومنهم من يرى الاقتنصار على الفضاء - 00:38:23

قال واما اختلافهم في حصول العلم بالرؤيا فان له طريقين ما هي الطريقة التي نعرف بها الرؤيا؟ هو ذكر ان لها طريقة الاول هو  
الحس لعلى ان تعرف ب احد الحواس. وتعلمون الله سبحانه وتعالى قد رتب في جسم الانسان خمس حواس - 00:38:49

فحاسه النظر التي تقول بالعين والسمع التي تكون بالاذن والشم التي تكون بالانف واللمس التي تكون باليد والذوق التي تكون  
باللسان. اذا هذه حواس خمس. الحاسة التي يدرك بها تدرك بها - 00:39:15

العين نعم. قال احدهما الحس والآخر الخبر قال فاما طريق الحس فان العلماء اجمعوا. اذا الحفظ ان يرى العبد. فهلقصد من قول

الله سبحانه وتعالى فمن شهد قول الرسول صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته - 00:39:35

رواية انه لا بد ان يراه كل انسان فيصوم لا هذا غير ممكן سترون كلاماً لا ينفي حنيفة يتعلق بهذا الموضوع. يعني سنصل اليه قريباً فيما يتعلق في صوموا لرؤيته هل يقتصر في دخول رمضان على شهادة واحد او لا؟ او ان هناك فرقاً بين ان يكون هناك غيب - 00:39:54

على شهادة واحد او لا يكون غي هذا كله سيأتي نعم قال فان العلماء اجمعوا على ان من ابصر هلال الصوم وحده ان عليه ان يصوم الا عطاء ابن ابي رباح في دعوة يا جماعة هذه منقوله غير سليمة. لأن هذا الذي حکاه اجماعاً ليس اجماعاً - 00:40:19

لأنه لم يخالف في هذا عطاء وحده وإنما خالف فيه مع عطاء اسحاق من العلماء من عاصر الامام احمد ومن اقرانه وخالف فيه ذلك ايضاً من التابعين كعطا ابن سيرين وخالف فيه ايضاً - 00:40:44

وهي رواية حنبل عن الامام يحيى لذلك رسل عن الامام احمد رواية انه اذا رأه وحده فانه يصوم. نعم قال الا عطاء ابن ابي رباح فانه قال لا يصوم الا ببرؤية غيره معه - 00:41:03

قال واختلفوا هل يفطر برؤيته وحده فذهب مالك وابو حنيفة واحمد الى انه لا يفطر وبه قال ابو ثور اذا رأينا ان جماهر العلماء ذهبوا الى ان الانسان اذا رأى الهلال - 00:41:23

وحده فصلوا القول في ذلك قالوا لا فرق بين ان يعلم بذلك القاضي او الوالي او لم يعلن سواء شهد عندهما او لم يشهد اخذ بقوله او لم يؤخذ فانه في هذه الحالة يلزم الصيام - 00:41:42

لكن هل يظهر ذلك للناس؟ لا ان لم يصل الناس فليس له ذلك لأن الرسول صلى الله عليه وسلم قال صوموا يوم تصومون والفتر يوم تفتررون والاضحى يوم قال وقال الشافعي يفطر وبه قال ابو ثوب. الان المسألة الاخرى بالنسبة لحروب شهر رمضان تعلمون الدخول فيه خلاف - 00:42:04

هل يقتصر فيه على رواية واحد او على شهادة واحد او لا وسيأتي الكلام ايضاً فيما يتعلق بالرؤيا هل هي اقرب الى الشهادة او الرواية اذا قلنا للرواية لها منحى اذا قلنا هي شهادة اليسار لاننا اذا قلنا شهادة فلابد من شهادة - 00:42:29

لان الشهادة في الحقوق لا يكفي فيها اقل من اثنين. وبالنسبة للرواية يختصر فيها واحد كما تعلمون في احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع مختلف في هذا - 00:42:51

فهل رؤية الهلال اقرب الى الشهادة او الى الرواية؟ هذا سيعمل الله قال وقال الشافعي يفطر به قال ابو ثور وهذا لا معنى له جمهور العلماء يرون ان الانسان اذا رأى هلال شوال فانه لا يفطر - 00:43:08

وذهب الشافعي الى انه وفقه لماذا وقع هذا الخلاف؟ الخلاف كله يدور حول قول الله تعالى فمن شهد صوموا قول الرسول صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته. اذا رأيتموه فصوموا اذا رأيتموه - 00:43:33

فإذا رأه الانسان هل له ان يفطر او ليس له ان يفطر انما هو مرتبط بالجماعة؟ هذا هو سر الخلاف هنا اذا رأيتموه فصوموا اذا رأيتموه فافطروا هل مجرد رؤية واحدة؟ اذا رأى الانسان ولم يؤخذ ببرؤية او حتى لم يبلغ يفطر او لا - 00:43:53

قال وهذا لا معنى له فان النبي صلى الله عليه وسلم ما معنى هل هي تعود الى كلام الجمهور او تعود الى كلام الشافعي؟ الفقيه عندما النظر في كلام ابن رشد وهي ليس في اعمقه يجد انه من واقع كلامه انها ترجع الى ابعد ما يكون وهذا خلاف المعهود. لانه دائماً - 00:44:18

تكون الى اقرب مذكور. فتتجدد في ثانياً كلام ابن رشد انه يميل الى مذهب الشافعي ثم ايضاً قوله عن الشافعي وبه قال الشافعي مفهوم ان الشافعي انفرد به. الشافعية لا يوافقون على هذا. لأن هذا القول قال به غيرهم وان خالفهم الائمة الثلاثة. بل - 00:44:40

نجد ان بعضهم يقول واقه قال اكثر العلماء من نص على ذلك النحو لكن هل هذا مسلم؟ نحن دائماً نعتبر الفسطة التي فيها الائمة الثلاثة هي الاكثر والتي فيها هي الاقل. وعند التساوي ننظر ايضاً الى مع من؟ مع هؤلاء ومن مع هؤلاء؟ فلا شك ان الافقر هم الجمهور في - 00:44:59

هذه المسألة لكن لم ينفرد الشاعر بهذه المسألة وانما وافقه جماعة من العلماء اذا الذي يظهر لي وكما سترون من قراءة الكتاب ان

المؤلف يميل الى مذهب الشافعي لا الى رأي الجمهور - 00:45:23

فان النبي صلى الله عليه وسلم قد اوجب الصوم والفتررة للرؤبة. والرؤبة انما تكون بالحس ولولا الاجماع على الصيام بالخبر عن الرؤبة وبعد وجوب الصيام بالخبر لظاهر هذا الحديث قوموا لرؤيتها واحضروا لرؤيتها. فهل القصد العموم او القصد ان الانسان اذا رأى دخول الشهر - 00:45:42

يصوم ولو لم يصم الناس اذا خروجه صام وان لم اخطأ وان لم يفتر الناس قال وانما فرق من فرق بين هلال الصوم والفتر في مكان سد الذريعة الا يدعى الفساق انهم رأوا الهلال ويفطروا. الاحكام او المسائل التي - 00:46:08

الشريعة ما هو يعرف بسد الذرائع وكثيرا ما يحتاجون ما يحتاج اليه الفقهاء انت تعلمون ان المبالغة في المظهر والاستنشاق مستحبة. والرسول صلى الله عليه وسلم هو باب في المضمضة الا ان تكون - 00:46:32

قائما وفادكم الاستنشاق الا ان تكون صائما. اذا الصائم لا يبالغ سبا لذريعة انه لو بالغ تصل الماء الى ماذا؟ الى حل. ايضا كما تعلمون الانسان ايضا دائمًا درء المفاسد مقدم - 00:46:57

الانسان مطالب بان يؤدي المصالح لكن قد يتربى عليه مفاسد فيدعها. اذا سد الضرائر الشرعية الاسلامية بما يتربى عليه من احكام. قد يأتي الانسان فيتخذ هذا الامر وسيلة للوصول الى ماذا؟ الى تحقيق بعد. فيقول العلماء الوسائل لها احكام والغايات. هذه وسيلة وهذا مقصد. اذا - 00:47:17

الوسائل تعطى احكام المفاسد. اذا هنا لماذا نهي عن ان يكثر الانسان تجنبه لاتهامه لان الانسان ربما لو رأى الهلال فاختلطت بهم بان هذا رجل يعني متلاعب باحكام الاسلام لا يصوم - 00:47:47

متتساهم لانه يعني لا يعطي الاسلام حقه. والرسول صلى الله عليه وسلم حرض على تجنب الشبه. وقال اتقى الشبهات فقد استفرا لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام. وفي قصته مع صفية عندما مر باثنان من الصحابة فاسرع فقال على اسمكما انا 00:48:07 -

فاستغرب من ذلك كيف يقول ذلك يا رسول الله؟ قال خشيت ان يوقع الشيطان في نفوسكم. انت تعلمون ان الشيطان فمثل هذا الموقف لن يفوتك يمر صاحبها فيسرع تقدير رسول الله صلى الله عليه وسلم واحتراما له - 00:48:32

فربما يوقع في نفوسهما الشر. ولذلك الرسول صلى الله عليه وسلم اراد اغلاق هذا الباب. حتى لا يعطي فرصة لماذا للشيطان؟ والشيطان حريص دائمًا على ان يفسد على الانسان كل شيء. قال فبعزتك لاغوينهم اجمعين - 00:48:52

الاعباء لكنه قد يعجز فاقل ما يفعله ان يشوش عليهم كما يحصل ذلك في الصلاة عندما يتربى الانسان - 00:49:12

عندما يتسلو هل انتقض وضوءه ولم ينتقض؟ هل صلى ثلاثا او اربعا؟ الرسول صلى الله عليه وسلم رسم لنا خطاب يقينا بحيث انت ندر الشيطان. فاما ان نزيد اذا زدنا في الصلاة فاما ان تكون اتماما لها او ترغيبا - 00:49:40

يخرج الشيطان من درر الله لانه نهزمه في هذا الموقف. اذا كل مسلك يسلكه يسلكه مع المؤمنين اذا اخلصوا اعمالهم لله فهو سيفشل قال فبعزتك لاغوينهم اجمعين الا عبادك منهم فيه مخلصين - 00:50:02

الله سبحانه وتعالى بين له ان عباده المتقين لا يمكن ان يصل اليهم. ولا ينفذ اليهم في هذا المقام قال لمكان سد الذريعة الا يدعى الفساق انهم رأوا الهلال فيفطرون وهم بعد لم يروه - 00:50:24

ولذلك قال الشافعي ان خاف التهمة امسك عن الاكل والشرب واعتذر الفطر قال وشد مالك فقال من افتر وقد رأى الهلال وحده فعليه القضاء والكافارة فقال من اخبر وقد رأى الهلال فعليه القضاء والكافارة - 00:50:43

هناك قضيتان القضاء وايضا كفارة. فهنا القضاء لانه يرى انه ترك يوما حتى وان رأى والكافارة لانه غيرك وقال ابو حنيفة عليه القضاء فقط قال واما طريق الخبر فانهم اختلفوا في عدد المخبرين الذين يجب اذا نحن رأينا هناك فريقان لمعرفة دخول رمضان اما

الحصن - 00:51:08

ويحصل للرؤيا صوموا لرؤيتيهم. فمن شهد منكم الشهر فليصم كما فيها. والطريق الآخر طريق الافطار هذى كم نكتفى؟ هل نكتفى  
لوحد او لا بد من اثنين؟ قال واما طريق الخبر فانهم اختلفوا في عدد المخبرين - 00:51:36

الذين يجب قبول خبرهم عن الرؤية وفي صفهم. فاما اي انسان يخبر يخبر او لا بد ان يكون عادلا لان هذه شهادة والشهادة  
تشترط فيها العدالة نعم لا بد من العدالة لان الفاسق لا ينظر - 00:51:56

لان الفاسق متهם في دينه. فكيف يؤكى بامر من الامور التي تترتب عليها العبادات قال فاما ما لك فقال انه لا يجوز ان يصام ولا يفطر  
ولا يفطر باقل من شهادة رجلين عدلين - 00:52:16

هذا هو مذهبنا بشهادة رجلين بعدله وفيه من يقول بشهادة رجل عمل وقال الشافعي في رواية المزني انه يصام بشهادة رجل واحد  
على الرؤية. وهذا هو مذهب واحد ولا يفطر باقل من شهادة رجلين. هو ايضا مذهب احمد. اذا الشافعي واحمد متفقان في هذا -  
00:52:36

وقال ابو حنيفة ان كانت السماء مغيمة قبل واحد. انظر ابو حنيفة. يعني قد يسأل سائل فيقول ماذا يعني يتشدد يقول ان كان في  
السماء غيري والمثلة غير الواضحة في هذه الحالة يقبل الواحد - 00:53:03

لانا بحاجة الى ان نعرف لكن ان لم يكن غيب فالناس يتساوى بمعنى لو وجد في السماء قطر فلا يمكن ان يراه الا من عنده قوة في  
الابصار اذا كانت السماء مصحبة فلماذا احصل ذلك على واحد وعشرين؟ لا بد من الاستفاضة في الشهادة لا بد من - 00:53:23

انت تعلمون خبرا واحد وخبر الاثنين ثم ايضا الحديث المستقيم والحديث المتواتر فابو حنيفة يأخذ لا بد من الاستفاضة لان السماء  
مفتوح. ليس مغلقا فالناس كلهم ينظرون. وغالب الناس ابصار سليمة. فلماذا نقتصر - 00:53:47

على واحد او الاثنين لا بد من وجود عد اليه قال وان كانت صاحبة بمصر كبير لم تقبل الا شهادة الجم الغفير وروي عنه انه تقبل  
شهادة عدلين اذا كانت السماء مصحبة - 00:54:07

وقد روي عن مالك انه لا تقبل شهادة الشاهدين الا اذا كانت السماء مغيمة قال واجمعوا على انه لا يقبل بالاختصار هناك من العلماء  
من يقول في قبول شهادة صاحب العدل في دخول رمضان. ومنهم من يقول لا بد من شهادة اثنين ومنهم من يشترط الاستفاظة -  
00:54:25

الغفير اذا كانت السماء مصحبة وتوفي والناس في النظر اليها قال واجمعوا على انه لا يقبل في الفطر الا اثنان الا ابا ثور فانه لم يفرق  
في ذلك بين الصوم ولا في المحال يبيدو من المسجد سيعرف يعرض الادلة لان هناك ادلة لكل قول يبيدو مؤخرا - 00:54:54  
ثم نكرر نعم الا ابا ثور فانه لم يفرق في ذلك بين الصوم والفتر كما فرق الشافعي قال سترون ان المؤلف ايضا يرى ان قول ماذا اولى  
بشر يعني يعني ابين من حيث الحجة - 00:55:16

مذهب الجمرق وهذا هو رأي المؤلف قال وسبب اختلافهم اختلاف الاثار في هذا الباب. الثور لا يفرق بين رؤية الهلال دخولا وخروجا.  
لان الرسول صلى الله عليه نقل الرؤية وافق الرؤيتي. لكن جاءك احاديث فيها التفريق بين الدخول وبين الخروج. نعم. وسبب  
اختلاف - 00:55:37

اختلاف الاثار في هذا الباب من المؤيد سيدكنا. وتردد الخبر في ذلك بين ان يكون من باب الشهادة او من باب العمل هل هو من باب  
الشهادة او من باب الرواية؟ بمعنى الذي - 00:56:02

الذى يخبرنا برؤيا شهر رمضان هل نعد شاهدا؟ او نعد راويا؟ هو فان عديناه راويا ان نقتصر على واحد وان قلنا هو شاهد فلولا انه  
لا بد من اثنين قياسا على الحقوق ايضا - 00:56:18

فاستشهدوا شهيدين من رجالكم. قضية شهادة النساء في هذا المقام اكثر العلماء يردونها ولا يعتبرونها لانهم يرون ان هذا من  
اختصاص الرجال. نعم. قال وتردد الخبر في ذلك بين ان يكون من باب الشهادة - 00:56:38

او من باب العمل بالاحاديث التي لا يشترط فيها العدد قال رحمة الله اما الاثار فمن ذلك ما خرجه ابو داود عن عبد الرحمن ابن زيد  
ابن الخطاب انه خطب الناس في اليوم الذي يشك فيه فقال - 00:56:56

اني جالست اصحابي. عبد الرحمن ابن زيد ابن الخطاب حقيقة قول ابو داود هذا يعني غير صحيح لأن الذي رواه ابو داود ليس  
هذا وانما الذي رواه ابو داود في قصة امير مكة. هذا الذي رواه ابو داود - 00:57:15

الحارس لكن هذا رواه الامام احمد والنسائي والذي يأتي به المؤلف يبدو لانه نص النسائي ايضا في سنته قال اني جالست اصحاب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم يقول لنا عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب رضي الله عنه رحمة الله يالفوا اصحاب رسول الله  
صلى الله عليه - 00:57:34

انظروا جانب اصحاب رسول الله. وسألهم وسمع منهم فهو يغفر لنا ما سمع من اصحاب رسول الله صلى الله مرفوعا الى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم. انظروا كيف الرمي يؤكد الخبر. جالس الصحابة سالم وكلهم - 00:57:59

ذكر له انه سمع او روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال صوموا لرؤيته وافطروا رؤيته فان غمي عليكم واشهد ثلاثة ان  
شاء الله. فاكملوا شعبان ثلاثة. فان شهدت اثنان ذوى عدل - 00:58:19

هذا الذي سيأتي في هذا وهو اثر صحيح اخرجه احمد والنسائي. ورواية ايضا رواية ابي داود عن امير مكة انما هي قريبة من ذلك  
الذى فيها انه عهد اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفيها ايضا ذكر الشاهدين العديلين - 00:58:39

هي ملتقية مع هذا لكن كلامها ان هذه ليست رواية ابي داود. لأن ابا داود رحمة الله ما صرح بعبد الرحمن قال اني جالست اصحاب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وما احسن المجالس - 00:58:59

وهذه ايضا فضيلة لا ايضا لعبد الرحمن ابن زيد ان يكون من جالس اصحاب رسول الله جالس اصحاب رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم. نعم. قال واياها سأله وهذا هو شأن الانسان المستقيم. الذي يريد الحق ويريد التعلم ان يسأل ولا سيما ان يسأل اهل العلم -  
00:59:18

هؤلاء هم اعلم الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وسألتهم وكلهم حدثوني. وكل الذين سألوا اذا التقى كلمة الذين جالسهم  
وسألهم كلهم متفق على ان حدثوه بما يأتي. ان رسول الله صلى الله - 00:59:38

عليه وسلم قال قوموا لرؤيته والامر يقتضي الوجوبية للرسول صلى الله عليه وسلم وعلق الصيام فهو صوموا لرؤيته وافطروا  
لرؤيته. وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فاتموا ثلاثة فان شهد شاهدان الزيادة والا صوموا روایتی وافطروا رؤيته فهذا حديث متفرق  
عليه لكن هذه الجهات - 00:59:58

هي التي تزبدها في هذا المقام فهي شاهدة شاهدان ذوى عدل فاصدر فصوموا نعم. قال فان شهد شاهدان فصوموا وافطروا. في  
بعض الروايات فان شهد شاهدان دوا عده يعني وصف الشاهدان بانهما ذوى عدل. اذا العدالة مطلوبة في هذا المقام ولابد منها. نعم.  
قال ومنها - 01:00:28

حديث ابن عبد ومنها حديث ابن عباس ايضا هناك اثر عبد الله ابن عمر ويبدو ان المؤلف ما عرض له. ف الحديث ايضا روي باسناد  
صحيح انه قال تراعي الناس الهلال زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:00:58

او ترى الناس الهلال ورسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا. فقلت يا رسول الله اني رأيت الهلال. فقام رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم وامر الناس ان يصوموه. اذا ثراء الناس الهلال اذا هذا فيه حظ لها الاخوة على انه اذا - 01:01:18

اذا كان في نهاية الشهر فان على المؤمنين ان يحتسبوا ان يتحرروا وان يسعوا في معرفة الهلال. فهذا عبدالله ابن عمر احد الذين  
فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنه اراء. عبدالله رضي الله عنه صحابي والصحابة كلهم عدول كما هو معلوم - 01:01:38

وكل افتتاح فقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم روايته وحدها قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقام وفي حديث عبد  
الله ابن عباس الذي رواه ايضا اصحاب السنن وغيرهم ان اعربوا جاء الى رسول الله صلى الله عليه - 01:01:58

يا رسول الله اني شهدت اللبلة الهدایة. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اتشهد لا الله الا الله واني عبد الله ورسوله قال نعم.  
قال يا بلال فاذن فليصم الناس - 01:02:18

اذا جاء اعرابي الى رسول الله رسول الله لا يعرفه. فاراد ان يتثبت منه فقال ان لا الله الا الله واني رسول الله وفي رواية واني عبد الله

رسوله. وكثيرا ما يقول رسول الله اني عبد الله ورسوله - [01:02:38](#)

وهذه مكانة عظيمة شرفه الله بها سبحانه الذي اسرى بعده ليلا من المسجد الحرام وهذا رد لاولئك الذين يغلون في رسول الله صلى الله عليه وسلم. ويتجاوزون به قدره صلى الله عليه وسلم - [01:02:58](#)

ويرفعونه الى مكانة غير مكانته فله العظمى وهي امر ليست محل خلاف برسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بغيره من الانبياء ان يتتجاوز بهم مكانة المخلوقين فهم عبيد لله - [01:03:18](#)

وخلق من خلق الله فضلهم الله سبحانه وتعالى على الناس وخصهم برسالته وامنهم على هذه الرسالة فكان لهم الفضل العظيم على خلق الله جميرا لانهم كانوا سببا بعد الله في هداية من اهتدى من هذه - [01:03:38](#)

في الامم. فصلوات الله وسلامه عليهم اجمعين. لا نفرق بين احد من رسلي. اذا هذا الاعرابي كما جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتلقى الناس باطف وبه وبحكمة لقد - [01:03:58](#)

رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم. ويقول سبحانه وتعالى في سورة الاعراف قال سبحانه وتعالى يشيد بي اذا برسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ولو كنت فطا - [01:04:18](#)

ادا رسول الله حتى كان الصحابة لما شقت الاسئلة صعب عليهم لما جاء الحديث الذي يتعلق بكثرة السؤال والنهي عنه وان الله سكت عن فلا تسألو عنها كانوا يتحركون الصحابة اذا جاء احد الاعراب ربما يعطوه شيئا ليسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا اعرابي جاء فقال - [01:04:38](#)

اني رأيت الهلال الليلة. الا ان تثبت عن غيره. اتشهد ان لا الله الا الله؟ واني رسول الله فقال الاعرابي نعم رسول الله صلى الله امر بالل ان ينادي في الناس وصام وصام الناس معه. صاحب - [01:05:08](#)

هذا هو اثبات او حدود رؤية الهلال خزائن الرحمن تأخذ بيديك الى الجنة - [01:05:28](#)